

النزاهة الإدارية والمالية للحكومة العراقية
في العهد الملكي
١٩٥٨-١٩٣٩

Financial and Administrative Integrity of the Iraq
Government in the Royal Reign (1939-1958)

م. د. أركان مهدي عبد الله

Lectur. Dr. Arkan Mahdi Abidallah

النزاهة الإدارية والمالية للحكومة العراقية

في العهد الملكي

١٩٥٨-١٩٣٩

**Financial and Administrative Integrity of the Iraq
Government in the Royal Reign (1939-1958)**

م. د. أركان مهدي عبد الله
المديرية العامة للتربية في محافظة ذي قار

Lectur. Dr. Arkan Mahdi Abidallah
Directorate of theqar

mahdearkan76@gmail.com

تاريخ الاستلام: ٢٠١٩/٨/١٨

تاريخ القبول: ٢٠١٩/١١/١٢

خضع البحث لبرنامج الاستلال العلمي
Turnitin - passed research

ملخص البحث:

نشأ العراق دولة وطنية منذ عام ١٩٢١ في ظل نظام ملكي برلماني، واستطاع في زمن الملك فيصل الأول ان يحقق شروط الدولة الديمقراطية الحديثة، حينما استطاع الاخير ان يبني مؤسسات إدارية دستورية عملت من اجل تحقيق مصالح وطنية عليا في وسط تجاذبات سياسية ومصالح فتوية كشفت عن حالة الصراع بين الإرادة الوطنية النزيهة من جهة والمصالح السياسية الحزبية الفاسدة من جهة أخرى، وتطورت الاوضاع في هذا المجال لتصبح أكثر سوء لاسيما بعد مقتل الملك غازي ومجيء ولده فيصل الثاني للحكم ونظراً لصغر سن الأخير، تولى عبد الإله وصاية العرش، في وقت كان للحرب العالمية الثانية وما رافقها من أحداث تداعيات اقتصادية وسياسية سيئة ألفت بظلالها لتأثر سلباً في إدارة البلاد.

وضعت هذه الدراسة من أجل بيان ومعرفة مدى نزاهة إدارة مؤسسات الدولة العراقية الإدارية والمالية في العهد الملكي في المدة (١٩٣٩-١٩٥٨) فعام ١٩٣٩ هو خط الشروع بالبحث، ويمثل وفاة الملك غازي ودخول العراق في عهد الوصاية، إذ أصبحت أمور الدولة خاضعة لنفوذ الوصي عبد الإله والذي كانت له اليد الطولى في إدارة البلاد حتى بعد عام ١٩٥٣، وهي السنة التي تسلم فيها الملك فيصل الثاني سلطاته الدستورية فإن الوصي عبد الإله بقي مهيمنا على إدارة الحكم، وطول هذه المدة حتى عام ١٩٥٨ كانت البلاد تعيش حالة من استغلال السلطة لمصالح سياسية وفتوية عرضت نزاهة الدولة العراقية الى الخطر، وخلقت نوعا من بيروقراطية الدولة الإدارية الحاكمة النافذة سلطاتها على بقية السلطات التشريعية والإدارية، في هذا الطور كانت البلاد تمر في ظروف اقتصادية صعبة عاشها العراقيون بعد الحرب العالمية الثانية أثرت في ادارة البلاد من الناحية الوظيفية حينما تفتشت ظاهرة الرشوة بين الموظفين الإداريين.

الكلمات المفتاحية: (النزاهة، الفساد، الإدارية، المالية، التوظيف، الاستغلال)

Abstract

Iraq emerges as a national state since 1921 under a parliamentary monarchy. In the time of King Faisal I, it was able to achieve the conditions of a modern democratic state, when the latter was able to build constitutional administrative institutions that worked for the achievement of supreme national interests amidst political and partisan interests. The conflict between the national will on the one hand and the corrupt party political interests on the other, and the situation in this area has become worse, especially after the death of King Ghazi and the arrival of his son Faisal II to rule and because of the young age of the latter, Abdul Ilah took the custody of the throne. The events of economic and political repercussions cast a shadow to affect negatively on the administration of the country.

This study is conducted to clarify and determine the integrity of the administrative and financial administration of the State of Iraq during the period (1939-1958). The beginning of 1939 is the starting point of the research, representing the death of King Ghazi and the entry of Iraq under the tutelage. The influence of the guardian Abdul Ilah, who had the upper hand in the administration of the country even after 1953, the year that King Faisal II received his constitutional powers, the guardian Abdalah remained dominant in the administration, and throughout this period until 1958 the country was in a state of exploitation of power. The country was going through difficult economic conditions the Iraqis lived after World War II, which has affected the country's administration functionally when the rampant phenomenon of bribery spreads in the administrative staff.

The study includes the administrative exploitation of power in the monarchy (the second part of the study) 1939-1958), focusing on the policy adopted by the government in the exploitation of the legislative power ,the employment of parliament for political interests, the policy of recruitment , appointment of ministers, and the political employment of the judiciary by government officials. The third section was devoted to the disclosure of wealth and behavior (1939-1958), in which we discussed the financial and administrative situation of ministers and senior officials.

Key words: Integrity ,corruption, administrative, financial, employment , exploitation

المقدمة

ان قيام الدول الحديثة واستمرار بقاء حكوماتها قوية يرجع الى امتلاكها سلطات إدارية ومالية قائمة على نظم دستورية تنظم العلاقة بين هذه المؤسسات وتمنع المفسدين من استغلالها؛ لان أي فساد يصيبها، يؤدي إلى تآكل الدولة وانهيارها، ومن هنا حرصت الدول على نزاهة مؤسساتها الإدارية والمالية من أي فساد.

ويعد العراق الحديث دولة ذات مؤسسات مهنية ودستورية التي عملت من اجل مصالحها الوطنية، وقد قطعت شوطاً طويلاً في هذا الاتجاه في وقت كانت هناك حالة من الصراع بين الإرادة الوطنية النزيهة من جهة والمصالح الفئوية الفاسدة من جهة أخرى، وازدادت أوضاع البلد سوءاً لاسيما بعد مقتل غازي ومجيء فيصل الثاني وعبد الاله وصيا على العرش، وقيام الحرب العالمية الثانية وما رافقها من أحداث وتداعيات اقتصادية وسياسية أثرت في إدارة البلاد.

بحث هذه الدراسة موضوع نزاهة المؤسسات الإدارية والمالية للدولة العراقية في المدة (١٩٣٩-١٩٥٨)، وطول هذه المدة حتى عام ١٩٥٨ كانت الدولة العراقية تعيش حالة من استغلال السلطة لتحقيق مصالح سياسية عرضت مهنية نزاهة الدولة الى الخطر، وأوجدت نوعاً من البيروقراطية الإدارية الحاكمة على سلطات الدولة التشريعية والإدارية، فضلا عن الظروف الاقتصادية الصعبة التي عاشها البلد بعد عام ١٩٣٩ نتيجة الحرب العالمية والتي كانت من أهم العوامل التي خلقت بيئة فاسدة كانت وراء تفشي ظاهرة الرشوة بين الموظفين الإداريين.

تأتي أهمية دراسة هذا الموضوع من اعتبارات متعددة يراها الباحث لعل من أهمها: أن الموضوع لم يدرسه الباحثون بهذا العنوان بالرغم من وجود الأبحاث

المبحث الأول

الإطار النظري والتاريخي للدراسة

ماهية النزاهة الإدارية والمالية

النزاهة قيمة إنسانية وصفة أخلاقية وظاهرة حضارية ارتبط وجودها في بعده الإداري والمالي بنظام الحكم السائد في البلد، فديمومة نجاح هذا النظام يعتمد على ما يمتلكه من مقومات اجتماعية واقتصادية وسياسية تتعاضد فيما بينها لبناء مؤسسات إدارية رصينة وفق مناهج دستورية تنظم العلاقة بين هذه المؤسسات وتمنع المفسدين من استغلالها؛ لأن إي توظيف خارج إطار ملاكاتها الوطنية، يؤدي الى تعطيل قدراتها في تحقيق المصلحة العامة، ومن هنا حرصت الدول على المحافظة على نزاهة مؤسساتها الإدارية والمالية من ان تطالها يد الفساد، كما ان نزاهة هذه الدول يعتمد على التزامها بنظم رقابية فعالة ومستقلة تراقب وترصد نزاهة عمل الحكومة في إدارة مهامها الوطنية.

وتمثل النزاهة الإدارية والمالية بوجهها المؤسساتي الابتعاد عن كل ما يسيء لمنصب الوظيفة الحكومية، والنزاهة هي حالة النقيض لمفهوم الفساد والذي نقصد به حسب ما عرفته منظمة الشفافية الدولية ((استغلال السلطة من اجل المنفعة الخاصة))^(١).

ومن يستغل السلطة قد يكون فرداً أو مجموعة من الأفراد، المهم انه يشغل منصباً تشريعياً أو تنفيذياً أو قضائياً، يمتلك نفوذاً سياسياً أو إدارياً يخرج عن القانون والنظام العام للسلوك الوظيفي من أجل تحقيق مصلحة اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية لمصلحة فرد ما أو جماعة معينة^(٢). والنزاهة بوصفها سلوكاً إدارياً ومالياً نبهته في هذه الدراسة التاريخية يستلزم ان نعرف المقصود من الفساد المالي والإداري.

يقصد بالفساد المالي: مجمل الانحرافات المالية المخالفة للقواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها، ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية، ويمكن ان نلاحظ مظاهر الفساد المالي في أشكال متعددة منها: الرشوة والاختلاس، والاستحواذ على الأراضي، والمحاباة، والمحسوبية في التعينات الوظيفية، أما الفساد الإداري فيتعلق بالانحراف الإداري المتمثل باستغلال الموظف أو المسؤول منصبه الوظيفي بما يخالف التشريعات والنظم الإدارية بما يخدم مصالح خاصة^(٣).

إدارة الدولة الملكية في العراق

عاش العراق في زمن الملك فيصل الأول حالة من الصراع بين الإرادة الوطنية الحاكمة والمصالح الاستعمارية المهيمنة، وفي خضم هذا التجاذب استطاع فيصل ان يؤسس لنظام سياسي أرست نظمه الدستورية في القانون الأساسي العراقي الذي صدر عام ١٩٢٥، إلا ان الدولة في زمن فيصل لم تصل من ناحية عملية الى مستوى يفترض ان تبلغه من نزاهة إدارية ومالية بعيدة عن مصالح البيروقراطية الحاكمة بوصفها سلطة سياسية ذات جهاز إداري يهيمن على بقية السلطات التشريعية والقضائية^(٤).

وعند مجيء الملك غازي لم تكن الأمور قد استوت لتصل الدولة الى مستوى من النزاهة والكفاءة المثالية في إدارة مؤسساتها الحكومية، في وقت كان الملك غازي قليل الخبرة والبلاد تعيش مناسبات حادة بين الساسة التقليديين جرت البلاد الى الانشغال بالاضطرابات والانقلابات الداخلية والتي لم تمهل الملك الشاب فرصة إغناء تجربته الإدارية والعملية^(٥)، وبعد وفاة غازي بحادث سيارة في ٤ نيسان ١٩٣٩ أخلقه ولده فيصل الثاني ملك على العراق وخاله عبد الإله وصياً على العرش، وكانت هذه

المدة وما أعقبها من أحداث تمثلت بقيام الحرب العالمية الثانية وتداعياتها السياسية والاقتصادية على البلاد لها الأثر الكبير في عملية إدارة الدولة العراقية^(٦).

كان الأمير عبد الإله في السابع والعشرين من عمره عند تنصيبه وصياً على فيصل الثاني لعدم بلوغه سن الرشد القانوني، لم يكن عبد الإله يمتلك من المنزلة العلمية والخبرة السياسية ما يؤهله ليكون وصياً فهو انسان بسيط التفكير، وكان من الممكن ان يعيش موظفاً بسيطاً، لكن لكونه خال الملك ولأسباب سياسية تشوبها المصالح لم تكن بريطانيا وبعض الساسة العراقيين أمثال نوري السعيد بعيدين عنها، ترأس عبد الإله هذا المنصب الخطير، وأصبح من عام (١٩٣٩-١٩٥٣) يمسك زمام السلطة بيده حتى بعد ان بلغ فيصل السن القانوني وتوج ملكاً على العراق (١٩٥٣-١٩٥٨)، كانت السلطة عملياً بيد عبد الإله، ولم يستطع فيصل الثاني ان يتجاوز خاله ويستقل في أمور البلاد^(٧).

المبحث الثاني

الاستغلال الوظيفي للسلطة في الحكم الملكي

١٩٣٩-١٩٥٨

تعتمد الدولة في بنية هيكلها الوظيفي والمهني على استقلالية مؤسساتها الإدارية ومدى طبيعة العلاقات المتحكمة في جهاز الدولة، ومدى استقلالية وظائفها الدستورية أو ما يسمى بمبدأ الفصل بين السلطات، وتمثل هذه السلطات بثلاث وظائف هي: وظيفة صنع القوانين التي تحكم العلاقات الاجتماعية، والتي تحدد الحقوق وتفرض الواجبات، وتقوم بها السلطة التشريعية، ووظيفية تنفيذ القوانين التي سنتها السلطة التشريعية، وهذه الوظيفة تقوم بها السلطة التنفيذية، ووظيفة

الفصل في الخصومات وتقوم بها السلطة القضائية^(٨)، وجميع هذه الوظائف تخضع لتنظيم سياسي تفرضه السلطة أو الحكومة من خلال مؤسسات تعمل في داخل إطار الدولة^(٩)، وليبيان ومعرفة درجة نزاهة ومهنية الحكومة الملكية طول المدة (١٩٣٩-١٩٥٨)، نقف لنبحث الأداء الحكومي للوزراء والمسؤولين، ومدى استغلالهم لمناصبهم الوظيفية في تحقيق مصالح مادية وسياسية عند إدارة شؤون الدولة النيابية والوظيفية والقضائية.

أولاً: السلطة التشريعية وتوظيف البرلمان

تعد السلطة التشريعية أحد أهم أعمدة الدولة الدستورية، ووفق المادة الثامنة والعشرين من القانون الأساسي العراقي، تكون السلطة التشريعية من لها الحق في وضع القوانين وتعديلها وإلغائها مع مراعاة أحكام القانون، وهي منوطة بمجلس الأمة مع الملك، ومجلس الأمة يتألف من مجلسي الأعيان والنواب^(١٠).

يتألف مجلس الأعيان من عدد لا يتجاوز ربع مجموع النواب يعينهم الملك، ومدة العضوية ثماني سنوات ويجوز إعادة تعيين العضو السابق، أما مجلس النواب فيتألف بالانتخاب بنسبة نائب واحد عن كل عشرين ألف من الذكور، ودورة مجلس النواب أربع سنوات لكل سنة اجتماع، ولأهمية المجلسين وللحفاظ على نزاهتهما اشترط القانون مجموعة من الشروط احدها ان لا يكون عضوا في احد المجلسين (الأعيان والنواب) من كانت له وظيفة في الحكومة أو المصالح الملحقه بها أو منصب أو وظيفة أو خدمة لدى شخص أو مؤسسة لها عقد مع إحدى الدوائر العامة أو له أية منفعة مادية مباشرة أو غير مباشرة، كذلك اشترط القانون ان لا يكون العضو من أقارب الملك في الدرجة التي تعين بقانون^(١١).

ومع أهمية هذه الشروط للمحافظة على استقلالية مجلس الأعيان ونزاهته إلا أن انتفاء الصفة الشعبية في اختياره جعلته تحت رحمة الإرادة الملكية التي لم تكن تعتمد مبدأ تمثيل جميع الشرائح الاجتماعية أو المناطق الجغرافية في البلد، فالعضوية كانت تسيطر عليها العناصر الأرستقراطية من شيوخ العشائر أمثال عداي الجريان وحسين عطية وعبد الواحد سكر وغيرهم، وقد احتفظ هؤلاء بعضويتهم في أكثر من مجلس.

من جانب آخر فإن الدستور أعطى مجالاً للسلطة التنفيذية ان تهيمن على مجلس الأعيان بسبب السماح بالازدواج الوظيفي في كون الفرد عيناً ووزيراً في آن واحد، حينما نص على جواز قيام الملك بتكليف الأعيان لأداء خدمات عامة، وقد انحصرت تلك الخدمات أساساً بمهام رئيس الوزراء أو تقليد منصب وزارتي، وعلى هذا الأساس أصبح العديد من الأعيان أعضاء في السلطة التنفيذية، فمثلاً كان هناك سبعة أعيان ضمن وزارة حمدي الباجه جي التي تألفت في ٣ حزيران ١٩٤٤، كذلك كان هناك ثمانية أعضاء من ضمن ثلاثة عشر وزيراً في وزارة محمد الصدر التي تشكلت في كانون الثاني ١٩٤٨، ان هذا التداخل في السلطات وعدم الفصل بينها كما اقر الدستور أدى الى تشتيت المسؤولية الرسمية فالقرارات التي كانت تتخذها الوزراء تعتمد في السلطة التشريعية من الأشخاص (الوزراء) انفسهم بصفتهم أعضاء في مجلس الأعيان^(١٣).

أما مجلس النواب بوصفه ممثلاً عن الشعب فمهمته تشريعية ورقابية على الجهاز الإداري للسلطة، كما انه مسؤول عن رسم السياسات المالية للبلد، ومع أهمية هذا المجلس في حياة الأمة إلا أن الأهواء السياسية أضعفت كفاءته ونزاهته ابتداءً من تكوينه بانتخابات مزورة الى أدائه الذي سيطر عليه رجال السلطة^(١٣).

لقد شهدت الانتخابات النيابية عمليات تزوير طول مدة الحكم الملكي منذ ان بدأت الحياة النيابية في سنة ١٩٢٥ الى ان انتهى العهد الملكي في ١٤ تموز ١٩٥٨^(١٤)، ويذكر توفيق السويدي وهو رئيس وزراء سابق كان المرشحون يتفق على تعيينهم سلفاً الملك ورئيس الداخلية ومن ورائهم رئيس الوزراء والمستشار البريطاني، وكانت الحكومة تطلب من المرشح التعهد بان يبقى مؤزراً لها إلا إذا استقالت، فحينئذ يؤازر أية حكومة يأتي بها جلالة الملك^(١٥).

كان اغلب رؤساء الحكومات الملكية يجلون المجلس النيابي من اجل التخلص من المعارضين لوزارتهم والمجيء بأعضاء موالين لحكومتهم وهذا تقليد سياسي لجأت اليه أغلب الوزارات في العهد الملكي ومنها وزارة نوري سعيد^(١٦)، وقد صرح الأخير بهذه الحقيقة أمام مجلس النواب في ٥ كانون الثاني ١٩٤٤ حينما ذكر صراحة ان الحكومة هي التي تعين النواب حينما خاطب النواب): بأنكم مدينون لي بنيابتكم ذلك إني أنا الذي وضعت أسماءكم في قائمة الحكومة وأخرجكم المتصرفون نواباً، وإني أتحدى كل واحد منكم وسواكم ان يفوز بالنيابة ما لم تضع الحكومة اسمه في قائمتها^(١٧).

وفي ٢١ تشرين الثاني ١٩٤٦ أجرت وزارة نوري سعيد انتخابات انتهت في آذار ١٩٤٧، وقد اتهم كل من الحزب الوطني الديمقراطي^(١٨) وحزب الأحرار^(١٩) السلطات الإدارية ومؤسسات وزارة الداخلية التي يترأسها نوري السعيد بالتدخل في سير الانتخابات ووقوفها بجانب مرشحين ضد آخرين، ووجه الحزب الوطني كتاب احتجاج الى نوري السعيد ذكر فيه تدخل بعض الوزراء في الانتخابات مستغلين نفوذهم دون ان يتخذ سعادته أي إجراء^(٢٠).

لقد تميز مجلس النواب بضعف نشاطه التشريعي والرقابي بسبب سيطرة السلطة التنفيذية عليه، فبالرغم من ان الدستور العراقي قد أعلن ان الوزارة مسؤولة عن سلوكها أمام البرلمان إلا أنه لم تسقط وزارة واحدة نتيجة للتصويت السلبي للبرلمان ضدها خلال عمله، بل على النقيض من ذلك، كان البرلمان أداة بيد الوزارة وكان يُحل متى ما اعتبرته الوزارة غير ملائم^(٢١).

وبالرغم من ان الدستور حدد دورة مجلس النواب بأربع سنين، إلا إننا نجد في المدة (١٩٣٩-١٩٥٨) ان هناك ثمانية مجالس عوضاً عن العدد القياسي الذي تسمح به تلك المدة والبالغ خمسة مجالس فقط، لان المجالس لم تكمل دورة كاملة، إلا مجلساً واحداً فقط أكمل المدة المقررة وهي أربع سنوات، أما المجالس الأخرى فقد حلتها الحكومة^(٢٢)، أما بسبب انتقاداتها للحكومة أو لان الحكومة كانت ترغب بزيادة عدد أنصارها في المجلس^(٢٣).

ثانياً: سياسة التوظيف وتنصيب الوزراء

كانت سياسة التوظيف وتعيين الوزراء خاضعة في كثير منها الى المصالح السياسية والعلاقات الاجتماعية بين النخب السياسية، ولذلك بقيت مناصب الدولة بيد شخصيات معينة طالما تكررت أسماؤها في قوائم الوزراء ففي المدة (١٩٣٩-١٩٥٨)، كانت هناك ٣٤ وزارة عراقية شغلها ١٦ رئيس وزراء، وضمت ٤١٨ منصباً وزارياً تناوب على إشغاله ١٢٩ شخصاً فقط، وكما مبين في الجدول الاتي^(٢٤):

جدول عدد المناصب وعدد شاغليها للمدة (١٩٣٩-١٩٥٨)

عدد شاغلي المناصب	عدد المناصب	المنصب
١٦	٣٤	منصب رئيس الوزراء
١٢٩	٤٠٢	جميع المناصب الوزارية

وبعد إجراء عملية تقسيم منصب رئيس الوزراء على عدد الشاغلين للمنصب للمدة (١٩٣٩-١٩٥٨) يظهر ان معدل المرات التي ترأس فيها كل فرد منهم بلغت (٢، ١)، إلا انه من ناحية عملية كان هناك تفاوت كبير في عدد المرات التي شغل بها الشخص منصب رئاسة الوزارة، إذ نجد ان نوري السعيد شغل هذا المنصب ١٢ مرة، وبذلك تكون نسبة الأخير من رئاسة الوزراء بلغت ٧٥٪ وباقي الأشخاص ٢٥٪، أما بقية المناصب الوزارية فإن معدل المرات التي استوزر فيها كل فرد بلغت (٣، ١)، إلا انه من ناحية عملية عند استقراءنا لعدد المرات التي شغل بها الوزير منصب الوزارة في المدة (١٩٣٩-١٩٥٨) ظهر تباين كبير في توزيع المناصب، فهناك من استوزر مرة واحدة أو مرتين مثل محمد شفيق العاني، و رستم حيدر، وناجي السويدي، وإبراهيم كمال، وحسين جميل، وغيرهم، بالمقابل هناك من تسنم أكثر من منصب مثل نوري السعيد ٢٦ منصبا، وأحمد مختار بابان ١٢ منصبا، وعمر نظمي ١١ منصبا، وصالح جبر ١٠ مناصب^(٢٥).

ومما تقدم يظهر ان بعض الأشخاص كثر استيزارهم وشغلهم للمناصب، ويبدو ان ذلك راجع الى مدى رغبة وتمسك هؤلاء بالسلطة، كما ان هناك أسبابا موضوعية أخرى أبقتهم في السلطة، لعل من أهمها، وجود بريطانيا عاملا مؤثرا في المشهد السياسي العراقي لاسيما بعد أحداث حرب ١٩٤١، إذ كانت داعمة لبعض الأشخاص الموالية لها أمثال صالح جبر و نوري السعيد، حتى نجد ان الأخير تسنم

منصب رئاسة الوزراء ووزارة الدفاع والخارجية أكثر من مرة^(٢٦).

لقد نتج عن دعم بريطانيا للعناصر الموالية لها تشجيع بعض على الفساد الإداري والمالي، وفي هذا الصدد يذكر عبد الرزاق الحسيني ان بريطانيا بعد حوادث ١٩٤١ استمالت بعض الشخصيات الحكومية الى جانبها من خلال دعمهم للوصول الى الوزارة وإرشائهم بالأموال باسم المساعدة، وحيننا لاحظوا ان بعض الوزراء والشخصيات يترفع من أخذ المساعدة، ابتكروا طرقاً أخرى منها منح هؤلاء ((تحويل التموين)) لشراء السيارات ونحوها بأثمان واطئة^(٢٧).

من جانب آخر كانت النخبة السياسية تستمد قوتها للوصول الى المناصب الوزارية والإدارية من ارتباطاتها المصلحية بالبلاط الملكي وتحديدًا بالأمير عبد الإله الذي أصبح وصياً على فيصل الثاني بعد مقتل غازي، وبحكم هذا المنصب سيطر عبد الإله على مفاصل الدولة فكان يجمع بيديه كل خيوط السلطة، فهو الذي يختار رئيس الوزراء والوزراء وكبار موظفي الدولة وأعضاء مجلس النواب، كما انه كان يتدخل حتى في تعيين الموظفين وإحالتهم على التقاعد^(٢٨).

وكان من يرغب ان يصل إلى المنصب الوزاري عليه ان يتزلف لعبد الإله، ومن أشكال هذا التزلف تقديم الهدايا له في المناسبات،^(٢٩) وقد اعترضت الأحزاب السياسية الوطنية على هذه السياسة ورفع كل من حزب الاستقلال، والحزب الوطني الديمقراطي، وحزب الجبهة الشعبية، عام ١٩٥٢ مذكرات احتجاج للوصي عبد الإله، جاءت هذه المذكرات متشابهة في مضمونها من حيث شرحها لظروف البلاد المتردية، وانتشار الفساد الإداري والمالي في البلاد، وانتهاك الدستور، وتدخل البلاط في تأليف الوزارات، إلا أن اشد هذه المذكرات كانت مذكرة الحزب الوطني الديمقراطي

التي رفعها رئيس الحزب كامل الجادرجي والتي جاء فيها: ان القانون الأساسي حمل الوزارات جميعاً مسؤولية الحكم وفصل بين السلطات الثلاث، ولكن عدم التقيد بالقانون الأساسي من ناحية حقوق الملك وواجباته في الحدود المعينة لها كان سبباً مهماً لخرق السلطة التنفيذية مواده، وأصبحت المجالس النيابية خاضعة للسلطة التنفيذية ((وأصبحت الوزارات تعلق بقاءها في الحكم على إرادة البلاط ومشيتته فاستسلمت له كل الاستسلام وأصبح البلاط مرجعاً حقيقياً في كل صغيرة وكبيرة))^(٣٠).

وفي اجتماع عقد في ٣ تشرين الثاني ١٩٥٣ حضره الوصي عبد الإله ورئيس الوزراء مصطفى العمري وبعض الوزراء ومنهم نوري السعيد، وجميل المدفعي، وتوفيق السويدي، وطه الهاشمي، تدارسوا مسألة الفساد وضرورة الإصلاح وما تضمنته مذكرات الأحزاب، وقد ألقى بعضهم اللوم على شخص الوصي، ومنهم طه الهاشمي الذي وجه خطابه للجالسين ((من منا كان حراً في تأليف وزارته))، ثم وجه خطابه للوصي مذكراً ان ولايته سوف تنتهي وعليه ان يقوم بالإصلاح ويبعد الحكم عن الاستغلال^(٣١).

ومع كل هذه الاعتراضات إلا أن عبد الإله لم يرتدع وظل يمارس السلطة حتى بعد انتهاء مدة وصايته وتسلم الملك فيصل الثاني سلطاته الدستورية في ٢ أيار ١٩٥٣، ويذكر ناجي شوكت ان عبد الإله لم يترك ابن أخته حراً في التصرف بعد ان أصبح ملكاً، بل كان ملازماً له ليلاً ونهاراً يملي عليه إرادته، وان جميع الشخصيات التي شكلت الوزارات بعد ان أصبح فيصل ملكاً هو الذي جاء بها إلى الحكم^(٣٢).

أما ما يخص عملية تعيين الموظفين أو فصلهم فكانت تخضع لولاءات سياسية معينة فعلى خلفية أحداث مايس ١٩٤١ نجد ان حكومة جميل المدفعي الخامسة (٢ حزيران ١٩٤١-٢١ أيلول ١٩٤١) وحكومة نوري السعيد السادسة (٩ تشرين الأول

١٩٤١ - ٣ تشرين الأول (١٩٤٢) قد عملتا على إقصاء الكثير من الموظفين الكبار وإبعادهم عن وظائفهم، كما تم أحالة أكثر من مئة ضابط على التقاعد بسبب ولائهم لثورة مايس ١٩٤١^(٣٣)، وما بين عام ١٩٤٥-١٩٥٤ عملت الحكومات العراقية على إقصاء الكثير من الشخصيات من وظائفهم بحجة انتمائهم للحزب الشيوعي بالرغم من كفاءتهم والتزامهم الوظيفي لتحرم الدولة من خبراتهم المعرفية والمهنية^(٣٤).

لقد جاءت هذه السياسة بموظفين ومسؤولين غير أكفاء، وهذه نتيجة متوقعة أشار إليها أحد الكتاب العراقيين وهو المحامي سلمان الشيخ داود حينما كتب مقالا مطولا في جريدة الحارس عام ١٩٥٤ انتقد فيها سياسة التوظيف المارة الذكر مرجعاً أسبابها إلى من بأيديهم سياسة الحكم، فهؤلاء لم يأخذوا نصب أعينهم مصلحة الدولة بل مصالحهم الخاصة عند إسنادهم منصب الوزارة الى من يتوسمون فيه الطاعة من أفراد حاشيتهم، وأقربائهم إلى أن قال: ((فكانت-الوزارة- شركة منظمة تنظيماً دقيقاً يتبدل أعضاء إدارتها من حين لآخر))^(٣٥).

ثالثاً: التوظيف السياسي للسلطة القضائية.

ان استقلالية القضاء مبدأ دستوري يوجب أن تكون القرارات القضائية حيادية وغير خاضعة لنفوذ السلطة أو توظيفه للمصالح السياسية باعتبارها الضامن القانوني لاحترام حقوق الإنسان وحماية مصالح الأفراد والجماعات، ولذلك نص القانون الأساسي العراقي على استقلالية السلطة القضائية وحمايتها من تدخل السلطات الأخرى، فالقضاء مصون وفق المادة واحد وسبعين من تدخل أي جهة في شؤونه^(٣٦)، ومع ان الدستور ضمن نزاهة القضاء واستقلالته، إلا أن هذا الضمان كان شكلياً ولم يكن حقيقياً، فمن ناحية عملية كان خاضعاً لأوامر السلطة

التنفيذية؛ لأن محاكمه القضائية طول الحكم الملكي كانت جزءاً من ملاكات وزارة العدلية، فالوزارة هي من تشرف على شؤونها. (٣٧)

وهذا الأمر بطبيعة الحال يكشف عن تداخل واضح بين السلطة القضائية والسلطة التنفيذية ولم يكن هناك فصل بينهما؛ لأن دخول القضاء تحت إشراف وزارة العدلية دون أن يكون هيئة مستقلة سوف يعطي الوزارة كجهة تنفيذية فرصة التدخل في أمور القضاء، لاسيما أن هذه الوزارة كغيرها من الوزارات يمكن أن يترأسها رئيس الوزراء بالوكالة أو أشخاص آخرون في الوزارة وقد حصل هذا الأمر عدة مرات في المدة (١٩٣٩-١٩٥٨) (٣٨)، إن هذه الصيغة وضعت وزارة العدل وبما فيها القضاء تحت سيطرة وتأثير الأهداف والمصالح الذاتية للوزراء والجماعات المتناحرة داخل كيان الوزارة، وهذا الأمر ظهر واضحاً من خلال الاجتهادات بتفسير المواد القضائية وتنفيذها وفقاً للمصالح الشخصية لرجال الحكم (٣٩).

وفي المدة ١٩٣٩ - ١٩٥٨، غيّت القضاء السلطة التنفيذية، حينما عطل العمل بالدستور وأعلنت الأحكام العرفية أكثر من مرة، بحجة الحالات الاستثنائية والاضطرابات السياسية التي شهدتها العراق، فبعد أحداث آيار ١٩٤١ كانت أحكام القبض تصدر استناداً إلى ((مرسوم صيانة الأمن العامة وسلامة الدولة)) رقم ٥٦ لسنة ١٩٤٠، والذي حصر أوامر الاعتقال برئيس الوزراء نوري سعيد ووزير الداخلية صالح جبر، ووفق هذا المرسوم اعتقل المثات من الوطنيين المعارضين للسياسة البريطانية بتهمة الأفكار النازية وخطورتها على البلد، وقد اعترض صادق البصام وزير العدلية على هذه الإجراءات لأنها اتخذت دون التنسيق مع وزارة العدلية بصفقتها المسؤولة عن تطبيق القوانين، لذلك قدم استقالته (٤٠).

في عام ١٩٥٢ رفع الحزب الوطني الديمقراطي مذكرة الى البلاط الملكي جاء فيها تأكيد الفصل بين السلطة التنفيذية والقضائية لان رجال السلطة اتخذوا من القضاء وسيلة لمحاربة خصومهم، وهذا الأمر افقد القضاء استقلاله نتيجة هذه التدخلات، لذلك يرى الحزب ((ان الشعب بحاجة... الى تشريع يضمن استقلال القضاء...))^(٤١)

المبحث الثالث

الثروة والسلوك الإداري لرجال الحكم الملكي ١٩٣٩ - ١٩٥٨

الوزراء وكبار الموظفين.

أصبحت بعض الشخصيات الحكومية من الضباط الشرفيين^(٤٢) وكبار موظفي الدولة من الارستقراطيين الأثرياء الذين يمتلكون أراضي واسعة مستغلين بذلك نفوذهم في الدولة، وقد أشار المؤرخ الفلسطيني حنا بطاطو في كتابه العراق الى أسمائهم والمساحات التي يمتلكونها^(٤٣)، وقد مثل هذا الإثراء بحد ذاته فساداً مالياً انعكس على سلوكهم الإداري حينها وجد هؤلاء ان مصالحهم أصبحت مشتركة مع مصالح حائزي الأراضي من الملاكين مما دفعهم ان يقفوا الى جانبهم من خلال وضع القوانين وإنتاج السياسات التي تخدم مصالحهم، كسياسات ضريبية محاسبية، وسياسات تسوية الأراضي التي أدت إلى تركيز كبير في الملكية الخاصة، وقد انعكس ذلك سلباً على الفلاح مما أنتج هجرة الفلاحين من الريف الى المدينة^(٤٤).

كان لبريطانيا الدور الكبير في إفساد بعض الوزراء والشخصيات السياسية المؤثرة في الشأن السياسي العراقي، فهي من أجل تحقيق مصالحها في العراق استمالة هؤلاء بإرشائهم بطرق غير مباشرة، وفي هذا الصدد يذكر عبد الرزاق الحسيني ان البريطانيين أسروا إلى شركات النفط ان تسمح لبعض الوزراء والمسؤولين بتأسيس

محطات لبيع البنزين، وكانت هذه المحطات تدر على أصحابها مبالغ تتراوح من ألفين إلى عشرة آلاف دينار في كل سنة^(٤٥).

كانت هناك محاولات للحكومة في محاربة الفساد نتيجة استغلال بعض الساسة والمسؤولين مناصبهم الإدارية لتحقيق مصالح مادية أثرت الكثير منهم، إلا إن هذه المحاولات لم تكن جادة أو إنها واجهت اعتراضات بعض النفعيين، من هذه المحاولات ما قامت به وزارة حمدي الباججي في عام ١٩٤٥ من وضع لائحة خطيرة تحارب الفساد الذي استشرى في دواوين الدولة باسم ((لائحة الإثراء غير المشروع)) والتي سنعرض بعض موادها في موضع آخر من البحث، وحينها عرضت على البرلمان في جلسته المنعقدة في ٢٤ آذار ١٩٤٥، وطلب بعض النواب ومنهم عبد الكريم الأزري ألا تقف هذه اللائحة على صغار الموظفين فقط وإنما يجب ان تشمل الوزراء، رفضت اللائحة بسبب إصرار المتنفذين على ان يشمل صغار الموظفين دون النواب والأعيان والوزراء والمديرين^(٤٦).

ولما تألفت وزارة نوري سعيد العاشرة في ٦ كانون الثاني ١٩٤٩ شعر رئيس الوزراء ان استغلال النفوذ الرسمي في عضويات مجلس الأمة بلغ حداً لا يمكن السكوت عليه، فأراد ان يضع حداً لهذا الاستغلال بتشكيل ((المحكمة العليا)) لتفسير الفقرة السادسة من المادة الثلاثين من القانون الأساسي العراقي^(٤٧) ليتثبت من صحة الجمع بين عضوية البرلمان أو الأعيان وبين الخدمة في الدوائر شبه الرسمية، وقد اجتمعت المحكمة العليا في ٣ شباط ١٩٤٩، ورأت ان الغرض الأساس من النص القانوني هو استقلال عضو مجلس الأمة وتأمين حريته في إبداء الرأي بدون مؤثر مادي، كذلك الحيلولة دون استغلال مركزه لغايات مادية ومنافع شخصية لا تتصل بالمنفعة العامة، ولهذا فإن وجود إي علاقة ناشئة من منفعة مادية

بين عضو مجلس الأمة وإحدى دوائر الحكومة، أو المؤسسات والمصالح الملحقة بها من شركات وغيرها فإنه يؤثر في المصلحة العامة^(٤٨).

لذلك قررت المحكمة تفسير ما جاء في المادة السادسة من معنى كلمة (وظيفة) وغيرها من مفردات نص الفقرة بما يمنع من جواز الجمع بين العضوية في مجلس الأمة وبين استغلال هذه العضوية في الاستخدام في المصالح الحكومية أو شبه الحكومية، وقد ألغى هذا القرار القوانين الخاصة التي جوزت ترؤس الوزير المختص الذي هو بالأصل من أعضاء مجلس الأمة بعض المصالح الرسمية، وكان من نتيجة هذا القرار ان استقال بعض الأعيان والنواب من مناصبهم في المؤسسات الحكومية وشبه الحكومية، ومن الشركات المتعاقدة مع الحكومة مفضلين العضوية في مجلس الأمة، وآخرين فضلوا العكس^(٤٩).

ويمكن عد هذه الخطوة القانونية خطوة في الاتجاه الصحيح لقطع الطريق وتفويت الفرصة على كل من يستغل منصبه في مصالح شخصية يجنيها من خلال عمله في بعض المؤسسات والشركات الحكومية وشبه الحكومية، إلا أن الغريب ان هذه الخطوة جاءت متأخرة بعد ان استشرى الفساد في مفاصل الدولة فلماذا لم تفهم أو تفسر الفقرة الدستورية وفق الفهم الذي يحقق المصالح العامة، فضلا عن إصدار قوانين خاصة تحالف مواد وفقرات الدستور (القانون الأساسي العراقي)، ويبدو ان ذلك راجع إلى ان فهم الدستور وتشريع القوانين قائم على مراعاة المصالح الخاصة لبعض المسؤولين دون المصالح العامة.

وفي إطار محاربة الفساد استصدر رئيس الوزارة نوري السعيد قرارا من ((لجنة التموين العليا)) في شباط ١٩٥٢، يقضي بعدم جواز منح الوزراء، الذين يمتنون

التجارة، إجازات بالاستيراد والتصدير، منعاً لاستغلال النفوذ، إلا أن الوزراء الذين عناهم هذا القرار تحايّلوا عليه، فحولوا الإجازات بأسماء ذويهم، وبذلك يكون الحد من أطماع هؤلاء الوزراء غير ممكن^(٥٠).

كان للأحزاب السياسية دور معارض تمثل عام ١٩٥٢ بإرسال مذكرات احتجاجية إلى سمو الملكي الوصي وولي العهد^(٥١) حملته مسؤولية تردي الأوضاع العامة في البلاد نتيجة امتهان القوانين وانتشار الفساد، ونذكر ما تضمنته مذكرة حزب الاستقلال^(٥٢) من نقد والتي جاء فيها: ((وانصرف أغلب من وصل إلى المناصب الوزارية إلى احتجاز الأموال، وامتلاك الممتلكات، وانشغل أغلبهم وهم في مناصب المسؤولية بالتجارة والزراعة والشركات، وتفشت الرشوة، وأصبح قبول الهدايا من أصحاب المصالح شيئاً طبيعياً ومألوفاً من المسؤولين))، وطالب الحزب في المذكرة تطهير أجهزة الدولة من المفسدين، وإصدار قانون ((من أين لك هذا؟))، وبأثر رجعي، إلا أن رد الوصي جاء مخيباً للآمال ولم يؤخذ ما جاء في المذكرات بعين الاعتبار^(٥٣). وإجمالاً بقي الوضع متردياً لم يقض على الفساد طول الحكم الملكي.

ومع كل ما ذكرناه من صور الفساد للسلوك الإداري والمالي للحكومة العراقية في العهد الملكي، إلا أننا لم نشهد في مدة البحث فساداً مالياً وصل إلى مستوى صفقات مالية كبيرة تضرر بسببها اقتصاد البلد نتيجة سرقة المال العام وضياعه بإقامة عقود ومشاريع وهمية أو غير منتجة، ولو كان لبان في ذلك الوقت ولتحدث به الرأي العام، واعترضت عليه الكتل السياسية المعارضة وكتبت عنه الصحف والمجلات إلا إننا لم نعثر على شيء من هذا القبيل. ويبدو أن أحد أسباب عدم وجود هكذا نوع من الفساد راجع إلى عوامل موضوعية تتعلق بعدم وجود المقتضي، بمعنى عدم وجود ما يمكن أن يكون صفقة للفساد من مشاريع صناعية أو اقتصادية، لأن

اقتصاد البلد في ذلك الوقت كان ضعيفاً، فلم تكن هناك وفرة مالية كبيرة، الأمر الذي حدد من خلق فرص لمثل هذا النوع من الفساد.

ورجعوا الى الوضع الاقتصادي العراقي نجد انه عانى من ضائقة مالية وقد اشتدت هذه الضائقة أواخر عام ١٩٢٢ وبداية عام ١٩٢٣، وحتى بعد عام ١٩٢٧ حينما أصبح العراق دولة نفطية كانت إيراداته ضعيفة لا تؤمن حاجاته الصناعية والخدمية، ففي عام ١٩٣١ خفضت الدولة رواتب الموظفين مدة عشر سنوات، وبعد اندلاع الحرب العالمية الثانية ازدادت الأمور المالية للبلد سوءاً، مما أجبر الدولة على تقليل نفقاتها، وفي عام ١٩٤٨ طلبت الحكومة العراقية من الحكومة المصرية قرض مقداره ثلاثة ملايين جنيه من أجل تأمين رواتب الموظفين إلا أن الحكومة المصرية لم تؤمن هذا المبلغ، فاضطرت الحكومة العراقية ان تتفق مع الشركات النفطية ان تدفع حصة العراق من نفطه كل ثلاثة أشهر وليس في نهاية كل سنة^(٥٤).

جدول رقم (٢) يمثل مجموعة عائدات النفط الخام التي تدفعها الشركات الى الحكومة العراقية^(٥٥)

السنة	المدفوعات بالدينار العراقي
١٩٣٤	٦٣٧،٧٩٦
١٩٣٦	٥٨٩،١٥٤،١
١٩٤٣	٥٢٥،٠٥١،٢
١٩٥٠	٤١٦،٦٧٤،٦
١٩٥١	٤١٣،١١٣،١٥
١٩٥٢	٤٧٦،١٢١،٣٣
١٩٥٣	٨٥٩،٧١١،٥٧

٨٣٦،٧٤٢،٧٣	١٩٥٥
٠٠٠،٠٠٠،٨٠	١٩٥٨

ومما تقدم يظهر ان الحكومة العراقية لم تكن في وفرة مالية كبيرة تمنحها القدرة على بناء مشاريع اقتصادية وصناعية كبيرة حتى يمكن ان تكون فيها صفقات فساد، وحينما تغير الوضع الاقتصادي للبلد بعد عام ١٩٥٢ بسبب زيادة وارداته النفطية^(٥٦) - كما مبين في الجدول أعلاه - عملت الحكومة العراقية على بناء مشاريع خدمية في العراق، بعد توسيع مجلس الأعمار^(٥٧) الذي أصبح في عام ١٩٥٣ وزارة الأعمار، ومع زيادة هذه الإيرادات وحصول بعض الخدمات من المشاريع الأساسية من بناء السدود ومحطات توليد الطاقة الكهربائية، والطرق والجسور والبنيات الحكومية الضخمة، إلا أن هذه الأموال عجزت عن زيادة الإنتاج الوطني في حقل الزراعة والصناعة إلا في عدد قليل من المشاريع الصناعية، ومع ذلك فإن هذه المشاريع لم يشوبها فساد إداري أو مالي^(٥٨).

ويقول حنا بطاطو هناك عدد غير قليل من المسؤولين وأخر العهد الملكي ممن كان يعيش على راتبه التقاعدي فقط أمثال ارشد العمري وهو رئيس وزراء سابق^(٥٩)، كما ان التحقيقات التي جرت بعد ثورة تموز ١٩٥٨ عن أموال المسؤولين الحكوميين كشفت ان عدداً من هؤلاء لم يكن يمتلك أي أرصدة كبيرة أمثال أحمد مختار بابان الذي شغل منصب رئيس الوزراء في عام ١٩٥٨، وبهجت العطية مدير الأمن العامة الذي ظهر انه مدين، وسعيد فزاز وزير الداخلية، وخليل كنه، وغيرهم^(٦٠).

أما ما يتعلق بالملك فيصل الثاني فكان إنساناً بريئاً لم يعرف عنه حب السلطة أو جمع الثروة أو استغلال المنصب، كان يتقاضى راتباً عادياً، اما الأراضي التي هي الموارد الرئيس للعائلة المالكة والتي كانت تقدر بـ ١٧٧٠٠٠ دونم، فضلاً عن بعض

الاستثمارات في مصنع للنسيج وفي ((شركة المنصور في سباق الخيل))^(٦١)، وكل هذه الموارد كانت تابعة للخزينة الملكية التي تشرف عليها دائرة خاصة تسمى (نظارة الخزينة الخاصة) وهي مخولة بصورة قانونية بإنهاء هذه الموارد وتنظيم أوجه صرفها والتي تشمل الاحتياجات الخاصة الملكية وحاجات الأمراء ورواتب الموظفين العاملين في القصر الملكي ومسؤولية صرف المبالغ المخصصة من الملك كرواتب وإعانات وهبات الى المدارس والجمعيات الخيرية^(٦٢).

ومما تقدم يظهر ان عائدات الأراضي والاستثمارات الملكية في بعض الشركات لم تكن أموالا خاصة للملك نفسه، بل هي أموال تابعة لدائرة حكومية تهتم بشؤون الملك وحوائجه بوصفه منصبا رسميا في الدولة، ووجود هكذا دائرة تنظم هذه الأموال وتشرف على صرفها يكشف عن نزاهة العائلة المالكة، فلم يكن بمقدور هذه العائلة ان تتصرف بهذه الأموال تصرفا شخصيا وكيفما تشاء، بل هناك موظفون في هذه الدائرة مسؤولون عن صرف مرتبات ومصروفات محددة كفلها القانون.

أما ما قيل عن سبائك الذهب التي تقدر بمليون باون العائدة الى العائلة المالكة والتي هربت الى تركيا فقد أثبتت اللجنة العراقية التي شكلت في ١٣ آب ١٩٥٨ عدم صحة تلك الأخبار بعد ان فتشت السفارة العراقية في اسطنبول واليخت الملكي واتصلت بالبنوك ولم تعثر على أي أموال تعود للأسرة الحاكمة^(٦٣).

الرقابة الحكومية للسلوك الإداري لموظفي الدولة:

كان لقيام الحرب العالمية الثانية وما رافقها من تداعيات اقتصادية سيئة على العراق بسبب ارتفاع أسعار المواد الغذائية بشكل كبير جدا^(٦٤)، أثر واضح في تزايد ظاهرة الرشوة بين الموظفين وعلى قول عبد الرزاق الحسني ((ان الحرب العالمية

الثانية (١٩٣٩-١٩٤٥) انتهت بانقلاب عظيم في الأخلاق. . ولعل من اظهر بوادر هذا الانقلاب الأخلاقي، استغلال الوظائف الحكومية في الكسب الحرام^(٦٥) نتيجة ارتفاع الأسعار ارتفاعاً فاق الحد المعقول، ومن اجل الحد من هذه الظاهرة عملت وزارة حمدي الباججي (٢٩ آب ١٩٤٤-٢٩ كانون الثاني ١٩٤٦) ووزارة توفيق السويدي (٢٣ شباط ١٩٤٦-٣٠ آيار ١٩٤٦) على تطهير جهاز الدولة من هؤلاء المفسدين وقد حققا نجاحاً نسبياً في هذا الاتجاه، وحينما آلت الوزارة الى السيد ارشد العمري (١ حزيران ١٩٤٦-١٤ تشرين الثاني ١٩٤٦)، استطاع ان ينزل ضربة قاسية بالمتلاعبين والمرتشين، فكانت مقررات مجلس الوزراء تصدر بفصل المئات من الموظفين في دوائر الأشغال، والري، والتموين، وأجرت الوزارة تنقلات واسعة بين المتصرفين، والقائمقامين، ومديري النواحي، والمديرين العامين والمهندسين^(٦٦).

وفي وزارة علي جودت الأيوبي التي شكلت في كانون الأول ١٩٤٩، أقصت الوزارات المختلفة لاسيما وزارة المالية عددا كبيرا من الموظفين المرتشين وسيئي السلوك من الخدمة في دواوين الدولة، وحينما جاءت وزارة توفيق السويدي الثالثة في شباط ١٩٥٠ أعلنت في منهاجها تطهير جهاز الدولة من الفاسدين وقد عملت على إبعاد الكثير من المفسدين^(٦٧).

ومع تعاقب الوزارات في إصلاح الجهاز الحكومي غير أن الأمور لم تتغير كثيراً، لأن الفصل اقتصر على صغار الكتبة ولم يجتث جذور المحسوبين والمنسوين بصورة مطلقة، وأصبح الفساد في الجهاز الحكومي مصدر خطر على المصلحة العامة وعلى حقوق الناس بسبب تفشي الرشوة وكثرة الاختلاسات، وازدادت الشكوى من سوء سلوك الموظفين، وأصبحت بعض الوظائف والمناصب مصدراً للاستغلال والإثراء غير المشروع، حتى بلغ الأمر ان بيعت بعض الوظائف، وفرض بعض الموظفين

الكبار أتاوات شهرية على صغار مرؤوسيهم، وكل ذلك سببه ان الرقابة الحكومية لم تكن بمستوى حجم الفساد، كما ان تطبيق القوانين الانضباطية الرادعة لم يشمل جميع المفسدين، وفي بعض الأحيان كانت العقوبة تقتصر بنقل الموظف المرتشي من مكان إلى مكان آخر، كل هذه العوامل أدت إلى استمرار الفساد والاستهتار بالقوانين^(٦٨).

وتفعيلاً لدور الرقابة التشريعية قرر البرلمان تشريع قانون يعاقب على الفساد الإداري والمالي في الأجهزة الحكومية، وبعد الاتفاق اصدر مجلس النواب في ٢٤ آذار ١٩٥٦ ((قانون تنسيق الجهاز الحكومي))، والذي نص على تأليف لجنة تسمى لجنة التنسيق تتألف من حكام من الصنف الأول وموظفين من الصنف الممتاز ممن عرفوا بالاستقامة والكفاءة للتحقيق في سلوك الحكام والقضاة والموظفين والمستخدمين لإقصاء من يثبت سوء سلوكه من الخدمة وفق أحكام هذا القانون، وان يشمل تعبير سوء السلوك، الاستهتار الخلفي، والرشوة بأي وجه كان، واستخدام النفوذ الرسمي او استعمال السلطة لتأمين منافع خاصة، ويتحقق سوء السلوك بكل أنواع الأدلة والقرائن بما في ذلك الشهرة والتواتر ومظاهر الحياة التي يعيشها الموظف، وحددت المادة السابعة من القانون وظائف لجنة التنسيق بالعزل، والفصل لمدة سنتين ولا تزيد عن خمس سنوات^(٦٩).

وصادق الملك فيصل الثاني على القانون ونشر في الجريدة الوقائع العراقية^(٧٠)، وبموجب هذا القانون فُصل ٣١٧ موظفاً، بينهم (٩) متصرفين من أصل (١٤) متصرفاً، ونحو (١٠٠) ضابط شرطة بين مدير، ومعاون، ومفوض، وعدد من المدراء العاميين، والقائم مقامين، ومديري النواحي، والقضاة، والكتاب، ومع ان رئيس الوزراء نوري السعيد أراد ان يمدد نفاذ القانون مدة سنة أخرى وفق المادة الرابعة عشر من القانون، ولكن الضجة التي قامت بوجهه، واحتمال شمول التطهير أكابر الموظفين والمحسوبين حال دون ذلك.^(٧١)

وتحصل مما تقدم ان الحكومة العراقية عبر وزاراتها التي تشكلت في العهد الملكي عملت على إصدار تشريعات و قوانين رقابية في مكافحة الفساد للمحافظة على النزاهة الإدارية والمالية لأجهزة الدولة، وقد حققت نجاحاً في هذا الاتجاه إلا أن المنافع الشخصية والأهواء السياسية كان لها دور في عرقلة أي مشروع او قانون رقابي يحمي دوائر الدولة ومؤسساتها من الفاسدين.

الخاتمة

أولاً: ان الحكم وإدارة الدولة في العهد الملكي ١٩٣٩-١٩٥٨ نشأ في ظل ظروف سياسية و اقتصادية صعبة تمثلت بمقتل غازي ودخول البلاد في حالة استثنائية تمثلت بهيمنة الوصي على إدارة الحكم واستغلال منصبه لمصالح سياسية عرضت نزاهة الدولة الى الخطر، أما ما يتعلق بالجانب الاقتصادي فقد عاش العراق في ظروف اقتصادية صعبة فرضتها الحرب العالمية الثانية كانت السبب وراء تفشي ظاهرة الرشوة بين الموظفين الإداريين.

ثانياً: إن الفساد الإداري والمالي طول مدة موضوع الدراسة، كان راجعاً في مجمل انحرافاته المالية والإدارية الى مخالفة القواعد والإحكام الى الفساد السياسي بسبب الصراع السياسي بين النخب السياسية من جانب وارتباط هذه النخب بعلاقات مصلحية مشبوهة مع بريطانية من جانب آخر.

ثالثاً: أصدرت الحكومة العراقية مجموعة من الإجراءات القانونية والرقابية من اجل القضاء على الفساد الإداري والمالي، إلا أن خضوع هذه الإجراءات الى التقلبات السياسية التي شهدتها البلاد عند تغير الوزارات أضعف من تلك الإجراءات وحد من تأثيرها فكانت كل وزارة تفسر هذه القوانين بما لا يضر بمصالح أصحابها.

رابعاً: ان طبيعة الفساد وحجمه في الحكم الملكي كان خاضعاً في محدداته الى الوضع المالي والاقتصادي في العراق والذي كان سيئاً منذ قيام الحكم الملكي نتيجة قلة الواردات النفطية واستمرت الى عام ١٩٥٣ حينما زادت كثيراً لتشجع الحكومة على تخصيص مبالغ كبيرة من هذه الواردات لمجلس إعمار العراق، وقد شهد لهذا المجلس بالنزاهة والمهنية في إقامة المشاريع في العراق.

١٨) هو أحد أعرق الأحزاب السياسية في العراق، أسس في عام ١٩٤٦، كان أعضاؤه في جماعة الأهالي التي ظهرت في الثلاثينات، أسس الحزب كامل الجادرجي ومحمد حديد وحسين جميل وآخرون، ترأسه كامل الجادرجي إلى أن حل الحزب بسنة ١٩٦١، كان هذا الحزب معارضاً لسياسة الدولة آنذاك، ولعب دوراً بارزاً في تحشيد الجماهير ضد معاهدة بورتسموث. فاضل حسين، الحزب الوطني الديمقراطي، ١٩٤٦-١٩٥٨، مطبعة الشعب، بغداد، ١٩٦٣.

١٩) حزب عراقي يميني سُكِّل عام ١٩٤٦م، كان رئيسه سعيد صالح، من أعضائه توفيق السويدي، أصدر الحزب جريدة صحيفة باسم صوت الأحرار، عام ١٩٤٨م وتوقفت الصحيفة عن الصدور في العام التالي. عبد الرزاق مطلق الفهد، الأحزاب السياسية في العراق، شركة المطبوعات، بيروت، ٢٠١١، ص ١٥١-١٥٢.

٢٠) عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات، ج ٧، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ١٩٨٨، ص ١٣٨-١٣٩؛ قحطان حميد العنبيكي، الانتخابات النيابية لسنة ١٩٤٧ تجاوزات وانتقادات، مجلة الذاكرة، عدد ٤٣٦٤، ٤ شباط ٢٠١٩، ص ٢.

٢١) محمود عبد الواحد محمود (أعداد)، العراق المعاصر رؤى أجنبية، ترجمة وتقديم وتعليق محمود عبد الواحد محمود، مكتبة عدنان، بغداد، ٢٠١١، ص ٨٧.

٢٢) عملية استقراء قام بها الباحث في تحديد عدد المجالس التي انتخبت للمدة (١٩٣٩-١٩٥٨)، وحساب أعمارها النيابية بعد مراجعة: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات، ج ١٠، ص ٣٠٩-٣٢٥.

٢٣) محمود عبد الواحد محمود (أعداد)، المصدر السابق، ص ٨٧.

٢٤) عملية استقراء قام بها الباحث في تحديد عدد المناصب خلال المدة (١٩٣٩-١٩٥٨) وعدد الأشخاص الذين شغلوا هذه المناصب. بعد مراجعة المركز العراقي للمعلومات، دليل الوزارات العراقية ١٩٢٠-٢٠٠٣، دار الشروق، بغداد، ٢٠٠٧.

٢٥) عملية استقراء قام بها الباحث في تحديد عدد المناصب التي شغلها الوزراء في المدة (١٩٣٩-١٩٥٨)، بعد مراجعة: المركز العراقي للمعلومات، دليل الوزارات العراقية ١٩٢٠-٢٠٠٣.

٢٦) محسن محمد المتولي العربي، نوري السعيد من البداية الى النهاية، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ٢٠٠٥، ص ٤٤-٣٧؛ منذر جواد مرزة، العهد الملكي في العراق، ١٩٢١-١٩٥٨، مؤسسة دار الزهراء للنشر، النجف، ٢٠٠٥، ص ٢٥٣.

٢٧) عبد الرزاق الحسني، المصدر السابق، ج ٦، ص ٢١٧.

- (٢٨) جعفر الحسيني، ثورة في العراق، دار الكتب العلمية، بغداد، ٢٠١٣، ص ٢٢.
- (٢٩) طارق الناصري، المصدر السابق، ص ٣٩٦.
- (٣٠) فاضل حسين، المصدر السابق، ص ٢٩٤-٢٩٥.
- (٣١) عبد الرزاق الحسيني، المصدر السابق، ج ٨، ص ٣٢٤.
- (٣٢) ناجي شوكت، سيرة وذكريات، ج ٢، مكتبة اليقظة، بغداد، ١٩٩٠، ص ٥٧٥، ص ٥٧٧؛ سعيد رشيد زميزم، ملوك العراق والوصي عبد الله، مؤسسة الفكر الاسلامي، بيروت، ٢٠١١، ص ١٩٠.
- (٣٣) راجع: جريدة الوقائع العراقية (بغداد)، العدد ١٩٣٨، ٢١ تموز ١٩٤١؛ جريدة الوقائع العراقية (بغداد)، العدد ١٩٤٤، ١١ آب ١٩٤١؛ جريدة الوقائع العراقية (بغداد)، العدد ١٩٥٤، ٢٩ ايلول ١٩٤١.
- (٣٤) راجع: صلاح هادي عبادي الخلي، الإقصاء السياسي في تاريخ العراق المعاصر، ١٩٢١-١٩٥٣، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية للعلوم الإنسانية - جامعة بابل، ٢٠١٥، ص ١٦٤-١٧٢.
- (٣٥) جريدة الحارس (بغداد)، العدد ٧٦، بتاريخ ٨ آيار ١٩٥٤.
- (٣٦) القانون الأساسي العراقي، مطبعة دار السلام، بغداد، ١٩٢٥، ص ٧-٢٧.
- (٣٧) د. ك. و، ١٤٤٩ / ٣١١، البلاط الملكي، الديوان، التعيينات والتشكيلات، قوائم بأسماء موظفي وزارة العدلية، ٢٤ / ٧ / ١٩٢١ م؛ دليل المملكة العراقية ١٩٣٥-١٩٣٦، مطبعة الأمين، بغداد، ١٩٣٥، ص ٤١٧-٤٢٢.
- (٣٨) حصل هذا التداخل في وزارة طه الهاشمي التي تشكلت في كانون الثاني ١٩٤١ حينما كان عمر نظمي وزيراً للداخلية وللعدل بالوكالة، كذلك في وزارة المدفعي السادسة آذار ١٩٥٣، حينما كان علي ممتاز بابان وزيراً للمالية وللعدل بالوكالة. راجع: المركز العراقي للمعلومات، دليل الوزارات العراقية ١٩٢٠-٢٠٠٣، ص ١٠٠، ص ١٥٣.
- (٣٩) أحمد فوزي، أشهر المحاكمات الصحفية في العراق، بغداد، مطبعة الانتصار، ١٩٨٥، ص ١٠.
- (٤٠) د. ك. و، ٥٢٦٦ / ٣١١، مرسوم صيانة الأمن العام و سلامة الدولة، رقم القرار ٥٦ لسنة ١٩٤٠، بتاريخ ٢٠ حزيران ١٩٤١، و٦، ص ٩؛ نجدة فتحي صفوت، صالح جبر سيرة سياسية، دار الساقى، بيروت، ٢٠١٦، ص ١٦٩.
- (٤١) فاضل حسين، المصدر السابق، ص ٢٩٤-٢٩٦.
- (٤٢) وهم قسم من المدنيين والضباط العراقيين كانوا في الجيش العثماني وتخلو في الحرب العالمية

الأولى عن الأتراك والتزموا بخدمة عائلة الشريف حسين لاسيما ابنه فيصل حتى مجيئه الى العراق. حنا بطاطو، العراق الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية، الكتاب الأول، ترجمة عفيف الرزاز، ٣، منشورات دار القبس، الكويت، ٢٠٠٣، ص ٤٥-٤٦.

(٤٣) راجع: المصدر نفسه، ص ٣٩٤.

(٤٤) محمد سلمان حسن، التطورات الاقتصادية في العراق ١٨٦٤-١٩٥٨، منشورات المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٦٥، ص ١٩٤-١٩٥.

(٤٥) عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات، ج ٦، ص ٢١٧.

(٤٦) عبد الرزاق الحسني، المصدر السابق، ج ٦، ص ٢١٧-٢١٩؛ المصدر نفسه، ج ٨، ص ٦٦.

(٤٧) تنص المادة (٣٠) من الفقرة (٦) من القانون الأساسي العراقي من كان له وظيفة في الحكومة أو المصالح الملحقة بها أو منصب أو وظيفة أو خدمة لدى شخص أو مؤسسة لها عقد مع إحدى الدوائر العامة أو له أية منفعة مادية مباشرة أو غير مباشرة مع ذلك العاقد إلا إذا كانت المنفعة ناشئة عن كونه مساهماً في شركة مؤلفة من أكثر من خمسة وعشرين شخصاً. ويستثنى من ذلك مستأجرو أراضي الحكومة وأملاكها والقائمون بالمهام المبينة في الفقرة الثانية من المادة الحادية والثلاثين من هذا القانون. ديوان التدوين القانوني (أعداد)، القانون الأساسي العراقي مع تعديلاته، ص ٣١.

(٤٨) عبد الرزاق الحسني، المصدر السابق، ج ٨، ص ٦٦-٦٨.

(٤٩) المصدر نفسه، ص ٦٨-٧٠.

(٥٠) المصدر نفسه، ص ٢٤٦.

(٥١) تقدمت أربعة أحزاب سياسية بمذكرات احتجاجية على أوضاع البلاد عام ١٩٥٢ الى الوصي عبد الإله هذه الأحزاب هي: حزب الاستقلال، والجبهة الشعبية، والحزب الوطني الديمقراطي، حزب الأمة الاشتراكي، للاطلاع على نصوص المذكرات راجع: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الاحزاب السياسية العراقية، الرافدين للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠١٣، ص ٢٧١-٢٨٦.

(٥٢) حزب سياسي عراقي أسس عام ١٩٤٦م برئاسة محمد مهدي كبة، من أعضائه فائق السامرائي و خليل كنة و صديق شنشل وغيرهم، أصدر جريدة لواء الاستقلال التي ظلت تصدر حتى عام ١٩٥٤، انضم إلى الجبهة الوطنية سنة ١٩٥٦، في أواسط الخمسينات، هجره معظم الشباب المتحمس للفكر القومي. عادل غفوري خليل، أحزاب المعارضة العلنية في العراق ١٩٤٦-١٩٥٤، منشورات المكتبة العالمية، ١٩٨٤، ص ٨١-٨٤.

(٥٣) عبد الرزاق الحسني، تاريخ الأحزاب، ص ٢٧٢-٢٧٣.

(٥٤) عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات، ج ١، ط ٢، مطبعة العرفان، صيدا، ١٩٥٣،

ص ١٢٧؛ المصدر نفسه، ج ٥، ص ١٧٤؛ المصدر نفسه، ج ٨، مطبعة دار الشؤون الثقافية العامة، ص ١٢، ص ٢٦؛ وزارة المالية العراقية، لائحة ميزانية الدولة العراقية لسنة ١٩٤٦ المالية، مطبعة الحكومة، بغداد، ١٩٤٦، ص ١-٥؛ خير الدين حسيب، تقدير الدخل القومي في العراق، منشورات دار الطليعة، بيروت، ١٩٦٤، ص ٣٥.

٥٥) وفاء كاظم الكندي وميثم عبد الخضر السويدي، الموارد المالية النفطية وأثرها في تطوير وارتفاع مستوى الدخل القومي، في العراق، خلال المدة ١٩٥٨-١٩٦٣، مجلة العلوم الانسانية، جامعة بابل-كلية التربية للعلوم الانسانية، مجلد ٢٥، العدد ٤، ٢٠١٨، ص ٢٥٦.

٥٦) في الثالث من شباط ١٩٥٢ تم توقيع اتفاقية بين الحكومة العراقية والشركات الثلاثة وذلك بإعطاء العراق حصة ٥٠٪ من أرباح الشركات تؤخذ بشكل حصة عينية من النفط الخام للاستهلاك الداخلي والباقي يحول الى دفع نقدي وتم الاتفاق على زيادة الإنتاج الى ٣٠ مليون طن عام ١٩٥٥ واصبح دخل العراق الصافي من النفط يقدر ب ٢٠ مليون دينار عراقي أي ما يقارب ٤٠ مليون دولار آنذاك. عباس العيداني، تاريخ انتاج النفط في المنطقة عامة والعراق خاصة، <http://www.alnoor.se/article.asp?id=210704>

٥٧) شرع قانون مجلس الأعمار في نيسان ١٩٥٠ في زمن وزارة توفيق السويدي، ترأس المجلس نوري سعيد مدة وزارته (١٥ أيلول ١٩٥٠ - تموز ١٩٥٢) وكان مجلس الأعمار مؤسسة كبرى مسؤولة عن تصميم وتنفيذ المشاريع العمرانية، من مشاريع الري والصناعة والبناء وغيرها، خطة عمل المجلس ست سنوات (١٩٥١-١٩٥٦) قدر له مبلغ ١٥٥ مليون دينار. زكي صالح، مقدمة في دراسة تاريخ العراق المعاصر، مطبعة الرابطة، بغداد، ١٩٥٣، ص ١٥٠؛ غصون مزهر حسين، قانون مجلس الأعمار في مناقشات مجلس النواب العراقي لسنة ١٩٥٠، مجلة كلية التربية-الجامعة المستنصرية، العدد ٤، لسنة ٢٠١٧.

٥٨) زكي صالح، مقدمة في دراسة تاريخ العراق المعاصر، مطبعة الرابطة، بغداد، ١٩٥٣، ص ٢٠٠؛ عبد الحسين وادي العطية، الإصلاح الزراعي في العراق والتنمية الاقتصادية، مطبعة المعارف بغداد، ١٩٦٥، ص ١٠-١١.

٥٩) حنا بطاطو، المصدر السابق، ج ١، ص ٢٥٧.

٦٠) يونس البحري، مذكرات يونس البحري، إعداد وتقديم خالد عبد المنعم العاني، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ٢٠٠٥، ص ٨٣.

٦١) حنا بطاطو، المصدر السابق، ج ١، ص ٣٩٢.

٦٢) مقالة منشورة في صحيفة المراقب العراقي تحت عنوان ((الخزينة الخاصة بالبلاط الملكي

العراقي) (<http://www.almuraqeb-aliraqi.org/>) / ٢٠١٥ / ١١ / ٢٣ / ٣٦٢٧٦

٦٣) نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد، المصدر السابق، ج ١، ص ٤٧٦.

٦٤) جريدة الرقيب (بغداد)، العدد ٢٠، ٩ نيسان ١٩٤٦.

٦٥) المصدر نفسه، ج ٨، ص ٦٧.

٦٦) المصدر نفسه، ج ٧، ص ٩٧.

٦٧) المصدر نفسه، ج ٨، ص ١٤١، ص ١٥١.

٦٨) مجلس النواب العراقي، محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية الخامسة عشر، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٥٥-١٩٥٦، الجلسة الثامن والعشرون، ليوم ٢٤ آذار ١٩٥٦، مطبعة الحكومة، بغداد، ١٩٥٦، ص ٤٩٣، ص ٤٩٩.

٦٩) مجلس النواب العراقي، محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية الخامسة عشر، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٥٥-١٩٥٦، الجلسة الثامن والعشرون، ليوم ٢٤ آذار ١٩٥٦، مطبعة الحكومة، بغداد، ١٩٥٦، ص ٥٠٣؛ د. ك. و، ٣٣٢١ / ٣١١، قانون تنسيق الجهاز الحكومي، رقم القرار ٦٦ لسنة ١٩٥٦، بتاريخ ٢٤ حزيران ١٩٥٦.

٧٠) جريدة الوقائع العراقية (بغداد)، العدد ٣٨٠٦، ١٤ حزيران ١٩٥٦.

٧١) د. ك. و، ٣٢١٠١ / ٣١١، وزارة العدل، تنسيق الجهاز الحكومي وفصل الموظفين غير المرغوب فيهم، بتاريخ ١٤ كانون الثاني ١٩٥٧، و٣، ص ٢٣؛ عبد الرزاق الحسيني، تاريخ الوزارات، ج ١٠، ص ٨١.

المصادر والمراجع

أولاً: الوثائق:

أ- الوثائق غير المنشورة:

- وثائق البلاط الملكي، المحفوظة في أرشيف دار الكتب والوثائق العراقية ببغداد (د.ك.و).
* د.ك.و، ١٤٤٩ / ٣١١، البلاط الملكي، الديوان، التعيينات والتشكيلات، قوائم بأسماء موظفي وزارة العدلية، ٢٤ / ٧ / ١٩٢١.
* د.ك.و، ٥٢٦٦ / ٣١١، مرسوم صيانة الأمن العام وسلامة الدولة، رقم القرار ٥٦ لسنة ١٩٤٠، بتاريخ ٢٠ حزيران ١٩٤١.
* د.ك.و، ٣٣٢١ / ٣١١، قانون تنسيق الجهاز الحكومي، رقم القرار ٦٦ لسنة ١٩٥٦، بتاريخ ٢٤ حزيران ١٩٥٦.
* د.ك.و، ٣٢١٠١ / ٣١١، وزارة العدل، تنسيق الجهاز الحكومي وفصل الموظفين غير المرغوب فيهم، بتاريخ ١٤ كانون الثاني ١٩٥٧.
ب- الوثائق المنشورة:

- ١- وثائق مجلس النواب العراقي، مطبعة الحكومة، بغداد، ١٩٢٨، ١٩٣٧، ١٩٤٥، ١٩٥٦.
- محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية العاشرة، الاجتماع غير الاعتيادي، جلسة يوم ٥ كانون الثاني ١٩٤٤، مطبعة الحكومة، بغداد، ١٩٤٥.
- مجلس النواب العراقي، محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية الخامسة عشر، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٥٥-١٩٥٦، الجلسة الثامن والعشرون، ليوم ٢٤ آذار

الرسائل والاطارح:

- ١- صلاح هادي عبادي الخلي، الإقصاء السياسي في تاريخ العراق المعاصر، ١٩٢١-١٩٥٣، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التربية للعلوم الإنسانية - جامعة بابل، ٢٠١٥.
٢- كريمه لطيف عبدا لله الجبوري، وظائف الدولة في الفكر السياسي الإسلامي، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية - جامعة بغداد، ٢٠٠٩.
الكتب:

- ١- إبراهيم عبد العزيز شبحا، النظم السياسية للدول والحكومات، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٣.
٢- أحمد فوزي، أشهر المحاكمات الصحفية في العراق، بغداد، مطبعة الانتصار، ١٩٨٥.
٣- توفيق السويدي، توفيق السويدي، مذكراتي، نصف قرن من تاريخ العراق والقضية العربية، الذاكرة، بيروت، ٢٠١١.

- ٤- جعفر الحسيني، ثورة في العراق، دار الكتب العلمية، بغداد، ٢٠١٣.
- ٥- حنا بطاطو، العراق الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية، الكتاب الأول، ترجمة عفيف الرزاز، ط٣، منشورات دار القبس، الكويت، ٢٠٠٣.
- ٦- خير الدين حسيب، تقدير الدخل القومي في العراق، منشورات دار الطليعة، بيروت، ١٩٦٤.
- ٧- زكي صالح، مقدمة في دراسة تاريخ العراق المعاصر، مطبعة الرابطة، بغداد، ١٩٥٣.
- ٨- سعاد رؤوف شير محمد، نوري السعيد ودوره في السياسة العراقية ١٩٣٢-١٩٤٥، مكتبة اليقظة العربية، بغداد، ١٩٨٨.
- ٩- سعيد رشيد زميزم، ملوك العراق والوصي عبد الاله، مؤسسة الفكر الاسلامي، بيروت، ٢٠١١.
- ١٠- سمير النير، الفقر والفساد في العالم العربي، دار الساقبي، بيروت، ٢٠٠٩.
- ١١- طارق الناصري، عبد الإله الوصي على عرش العراق (١٩٣٩-١٩٥٨)، ج٢، المكتبة العالمية، بغداد، ١٩٩٠.
- ١٢- طالب مشتاق، أوراق أيامي، ط٢، الدار العربي للمطبوعات، بغداد، ١٩٨٩.
- ١٣- طه ناجي، ثورة العراق المجيدة ١٤ تموز ١٩٥٨، دار الرواد، بغداد، ٢٠٠٩.
- ١٤- عادل غفوري خليل، أحزاب المعارضة العلنية في العراق ١٩٤٦-١٩٥٤، منشورات المكتبة العالمية، ١٩٨٤.
- ١٥- عبد الحسين وادي العطية، الإصلاح الزراعي في العراق والتنمية الاقتصادية، مطبعة المعارف بغداد، ١٩٦٥.
- ١٦- عبد الرزاق الحسيني، تاريخ الأحزاب السياسية العراقية، الرافدين للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠١٣.
- ١٧- =====، تاريخ الوزارات العراقية، ج٧، ج٨، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ١٩٨٨.
- ١٨- =====، تاريخ الوزارات، ج١، ج٥، ج٦، ط٢، مطبعة العرفان، صيدا، ١٩٥٣.
- ١٩- عبد الرزاق مطلق الفهد، الأحزاب السياسية في العراق، شركة المطبوعات، بيروت، ٢٠١١.
- ٢٠- فاضل حسين، الحزب الوطني الديمقراطي، ١٩٤٦-١٩٥٨، مطبعة الشعب، بغداد، ١٩٦٣.
- ٢١- لطفي جعفر فرج، الملك غازي، مكتبة اليقظة العربية، بغداد، ١٩٨٧.
- ٢٢- محسن محمد المتولي العربي، نوري السعيد من البداية الى النهاية، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ٢٠٠٥.
- ٢٣- محمد سلمان حسن، التطورات الاقتصادية في العراق ١٨٦٤-١٩٥٨، منشورات المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٦٥.
- ٢٤- محمود عبد الواحد محمود (أعداد)، العراق المعاصر رؤى أجنبية، ترجمة وتقديم

- وتعليق محمود عبد الواحد محمود، مكتبة عدنان، بغداد، ٢٠١١.
- ٢٥- المركز العراقي للمعلومات، دليل الوزارات العراقية ١٩٢٠-٢٠٠٣، دار الشروق، بغداد، ٢٠٠٧.
- ٢٦- منذر جواد مرزة، العهد الملكي في العراق، ١٩٢١-١٩٥٨، مؤسسة دار الزهراء للنشر، النجف، ٢٠٠٥.
- ٢٧- ناجي شوكت، سيرة وذكريات، ج٢، مكتبة اليقظة، بغداد، ١٩٩٠.
- ٢٨- نجدة فتحي صفوت، صالح جبر سيرة سياسية، دار الساقى، بيروت، ٢٠١٦.
- ٢٩- نزار توفيق سلطان الحسو، الصراع على السلطة في العراق الملكي، مكتبة الكندي، بغداد، ١٩٨٤.
- ٣٠- نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي، تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري، ج١، ط٢، دار الحكمة، بغداد، ٢٠٠٥.
- ٣١- ولدمار غلمن، عراق نوري السعيد، مؤسسة الإنتاج الطباعي، بيروت، ١٩٦٥.
- ٣٢- يونس البحري، مذكرات يونس البحري، إعداد وتقديم خالد عبد المنعم العاني، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ٢٠٠٥.
- المجلات العلمية:
- ١- رهبة أسودي حسين، الفساد الإداري والمالي في العراق دراسة اجتماعية سياسية، مجلة حولية المنتدى، العدد ٦، لسنة ٢٠١١.
- ٢- غصون مزهر حسين، قانون مجلس الأعمار في مناقشات مجلس النواب العراقي لسنة ١٩٥٠، مجلة كلية التربية-الجامعة المستنصرية، العدد ٤، لسنة ٢٠١٧.
- ٣- فاهم نعمة إدريس، واقع الحياة النيابية في العهد الملكي ١٩٢٥-١٩٥٨، مجلة كلية التربية - جامعة واسط، مجلد ١، العدد ١، ٢٠٠٧.
- ٤- قحطان حميد العنكبكي، الانتخابات النيابية لسنة ١٩٤٧ تجاوزات وانتقادات، مجلة الذاكرة، عدد ٤٣٦٤، شباط ٢٠١٩.
- الصحف:
- *جريدة الوقائع العراقية (بغداد)، العدد ١٩٣٨، ٢١ تموز ١٩٤١.
- *جريدة الوقائع العراقية (بغداد)، العدد ١٩٤٤، ١١ آب ١٩٤١.
- *جريدة الوقائع العراقية (بغداد)، العدد ١٩٥٤، ٢٩ ايلول ١٩٤١.
- *جريدة الوقائع العراقية (بغداد)، العدد ٣٨٠٦، ١٤ حزيران ١٩٥٦.
- *جريدة الرقيب (بغداد)، العدد ٢٠، ٩ نيسان ١٩٤٦.
- *جريدة الحارس (بغداد)، العدد ٧٦، بتاريخ ٨ آيار ١٩٥٤.
- المواقع الالكترونية:
- عباس العيداني، تاريخ انتاج النفط في المنطقة عامة والعراق خاصة، <http://www.al-noor.se/article.asp?id=210704>